سورة الحشر

مدنية، وهي أربع وعشرون آية [نزلت بعد البينة]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١﴾ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟ ۖ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟ ۖ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٢﴾﴾

صالح بنو النضير رسول الله ﷺ على أن لا يكونوا عليه ولا له، فلما ظهر يوم بدر قالوا: هو النبي الذي نعته في التوراة لا ترد له راية، فلما هزم المسلمون يوم أحد ارتابوا ونكثوا، فخرج كعب بن الأشرف في أربعين راكبًا إلى مكة فحالفوا عليه قريشًا عند الكعبة فأمر ـ عليه السلام ـ محمد بن مسلمة الأنصاري فقتل كعبًا غيلة وكان أخاه من الرضاعة، ثم صبحهم بالكتائب وهو على حمار مخطوم بليف فقال لهم: اخرجوا من المدينة، فقالوا: الموت أحبّ إلينا من ذاك، فتنادوا بالحرب. (١٥٦٨) وقيل: استمهلوا رسول الله عشرة أيام ليتجهزوا للخروج، فدس عبد الله بن أبي المنافق وأصحابه إليهم: لا تخرجوا من الحصن فإن قاتلوكم فنحن معكم لا نخذلكم، ولئن خرجتم لنخرجنّ معكم، فدربوا على الأزقة[1] وحصنوها فحاصرهم إحدى وعشرين ليلة، فلما قذف الله الرعب في قلوبهم وأيسوا من نصر المنافقين: طلبوا الصلح، فأبى عليهم إلا الجلاء؛ على أن يحمل كل ثلاثة أبيات على بعير ما شاءوا من متاعهم فجلوا إلى الشام إلى أريحا وأذرعات، إلا أهل بيتين منهم: آل أبي الحقيق وآل حيي بن أخطب، فإنهم لحقوا بخيبر ولحقت طائفة بالحيرة.

١٥٦٨ ـ قال الحافظ ابن حجر: لم أجد له إسنادًا بل ذكره الثعلبي هكذا بغير سند انتهى.

---

(١) قوله: «فدربوا على الأزقة» أي ضيقوا أفواهها بالخشب والحجارة كما يؤخذ مما سيأتي في تخريبهم بيوتهم بأيديهم. وفي الصحاح «الدرب»: المضيق في الجبل. (ع)

اللام في ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ تتعلق بأخرج، وهي اللام في قوله تعالى: ﴿يَٰلَيْتَنِى قَدَّمْتُ لِحَيَاتِى﴾[1] [الفجر: ٢٤] وقولك: جئته لوقت كذا. والمعنى: أخرج الذين كفروا عند أوّل الحشر. ومعنى أوّل الحشر: أن هذا أوّل حشرهم إلى الشأم، وكانوا من سبط لم يصبهم جلاء قط، وهم أوّل من أخرج من أهل الكتاب من جزيرة العرب إلى الشام. أو هذا أوّل حشرهم؛ وآخر حشرهم: إجلاء عمر إياهم من خيبر إلى الشام. وقيل: آخر حشرهم حشر يوم القيامة؛ لأنّ المحشر يكون بالشام. وعن عكرمة: من شك أنّ المحشر ههنا ـ يعني الشام ـ فليقرأ هذه الآية. وقيل: معناه أخرجهم من ديارهم لأوّل ما حشر لقتالهم: لأنه أوّل قتال قاتلهم رسول الله ﷺ ﴿مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟﴾ لشدة بأسهم ومنعتهم، ووثاقة حصونهم، وكثرة عددهم وعدتهم، وظنوا أنّ حصونهم تمنعهم من بأس الله ﴿فَأَتَىٰهُمُ﴾ أمر الله ﴿مِّنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟﴾ من حيث لم يظنوا ولم يخطر ببالهم: وهو قتل رئيسهم كعب بن الأشرف غرّة على يد أخيه، وذلك مما أضعف قوّتهم وقلّ من شوكتهم، وسلب قلوبهم الأمن والطمأنينة بما قذف فيها من الرعب، وألهمهم أن يوافقوا المؤمنين في تخريب بيوتهم ويعينوا على أنفسهم/ ٢/ ٢١٥أ، وثبط المنافقين الذين كانوا يتولونهم عن مظاهرتهم. وهذا كله لم يكن في حسبانهم. ومنه أتاهم الهلاك. فإن قلت: أي فرق بين قولك: وظنوا أن حصونهم تمنعهم أو مانعتهم، وبين النظم الذي جاء عليه؟ قلت: في تقديم الخبر على المبتدأ دليل على فرط وثوقهم بحصانتها ومنعها إياهم؛ وفي تصيير ضميرهم اسمًا لأن وإسناد الجملة إليه: دليل على اعتقادهم في أنفسهم أنهم في عزة ومنعة لا يبالي معها بأحد يتعرض لهم أو يطمع في معازتهم[2]؛ وليس ذلك في قولك: وظنوا أنّ حصونهم تمنعهم. وقرئ: «فأتاهم الله» أي: فآتاهم الهلاك. والرعب: الخوف الذي يرعب الصدر، أي يملؤه؛ وقذفه: إثباته وركزه. ومنه قالوا في صفة الأسد: مقذف، كأنما قذف باللحم قذفًا لاكتنازه وتداخل أجزائه. وقرئ: «يخرّبون ويخربون»، مثقلاً ومخففًا. والتخريب والإخراب: الإفساد بالنقض والهدم. والخربة: الفساد، كانوا يخربون بواطنها والمسلمون ظواهرها: لما أراد الله من استئصال شأفتهم[3] وأن لا يبقى لهم بالمدينة دار ولا منهم ديار، والذي دعاهم إلى التخريب: حاجتهم إلى الخشب والحجارة ليسدّوا بها أفواه الأزقة. وأن لا يتحسروا بعد جلائهم على بقائها مساكن للمسلمين، وأن ينقلوا معهم ما كان في أبنيتهم من جيد الخشب

---

(١) قال محمود: «اللام في قوله: (لأول الحشر) كاللام في قوله: (قدمت لحياتي) قال أحمد: كأنه يريد أنها اللام التي تصحب التاريخ، كقوله: كتبت لعام كذا ولشهر كذا.

(٢) قوله: «أو يطمع في معازتهم» أي مغالبتهم، كما في الصحاح. (ع)

(٣) قوله: «من استئصال شأفتهم» في الصحاح «الشأفة»: قرحة تخرج من أسفل القدم فتكوى فتذهب، يقال المثل: استأصل الله شأفته، أي: أذهبه الله كما أذهب تلك القرحة بالكي اهـ. (ع)

والساج المليح. وأما المؤمنون فداعيهم إزالة متحصنهم ومتمنعهم. وأن يتسع لهم مجال الحرب. فإن قلت: ما معنى تخريبهم لها بأيدي المؤمنين؟ قلت: لما عرضوهم لذلك وكانوا السبب فيه فكأنهم أمروهم به وكلفوهم إياه ﴿فَٱعْتَبِرُوا۟﴾ بما دبر الله ويسر من أمر إخراجهم وتسليط المسلمين عليهم من غير قتال. وقيل: وعد رسول الله ﷺ المسلمين أن يورثهم الله أرضهم وأموالهم بغير قتال، فكان كما قال:

﴿وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابُ ٱلنَّارِ ﴿٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۖ وَمَن يُشَآقِّ ٱللَّهَ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤﴾﴾

يعني: أنّ الله قد عزم على تطهير أرض المدينة منهم وإراحة المسلمين من جوارهم وتوريثهم أموالهم، فلولا أنه كتب عليهم الجلاء واقتضته حكمته ودعاه إلى اختياره أنه أشق عليهم من الموت ﴿لَعَذَّبَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ بالقتل كما فعل بإخوانهم بني قريظة ﴿وَلَهُمْ﴾ سواء أجلوا أو قتلوا ﴿عَذَابُ ٱلنَّارِ﴾ يعني: إن نجوا من عذاب الدنيا لم ينجوا من عذاب الآخرة.

﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٥﴾﴾

﴿مِّن لِّينَةٍ﴾ بيان لما قطعتم. ومحل (ما) نصب بقطعتم، كأنه قال: أي شيء قطعتم، وأنث الضمير الراجع إلى ما في قوله: ﴿أَوْ﴾ لأنه في معنى اللينة. واللينة: النخلة من الألوان، وهي ضروب النخل ما خلا العجوة[1]. والبرنية، وهما أجود النخيل، وياؤها عن واو، قلبت لكسرة ما قبلها، كالديمة. وقيل: «اللينة» النخلة الكريمة، كأنهم اشتقوها من اللين. قال ذو الرمّة [من الطويل]:

كَأَنَّ قُتُودِي فَوْقَهَا عُشُّ طَائِرٍ ... عَلَى لِينَةٍ سَوْقَاءَ تَهْفُو جُنُوبُهَا[2]

---

(١) ذكر الزمخشري فيه تفسيرين أحدهما أنه النخل ما عدا العجوة والبرني وهما خير النخل... الخ قال أحمد: والظاهر أن الإذن عام في القطع والترك؛ لأنه جواب الشرط المضمر لهما جميعًا ويكون التعليل بإجزاء الفاسقين لهما جميعًا، وأن القطع يحسرهم على ذهابها والترك يحسرهم على بقائها للمسلمين ينتفعون بها. فهم في حسرتين من الأمرين جميعًا.

(٢) لذي الرمة يصف ناقته: والقتود عيدان الرحل بلا أداته. تتخذ من القتاد وهو شجر صلب ذو شوك. واللينة: النخلة. والسوقاء: طويلة الساق. وهفا الريح والبصير يهفو: عدا بسرعة والجنوب: نوع من الريح، والضمير للينة: شبه عيدان الرجل فوق الناقة بعش الطائر فوق النخلة، ويلزم من ذلك تشبيه الناقة بالنخلة في الطول والنجابة. وهو المقصود، فلو قيل: إن استعمال التشبيه الأول في الثاني من باب المجاز، أو إرادة الثاني من الأول من باب الكناية لم يكن بعيدًا. وفي ذلك إشارة لتشبيهه بالطائر في الحذر والتيقظ. وفي قوله: «تهفو جنوبها» دلالة على سرعة سير الناقة، واختراقها للرياح كسرعة سير الريح على النخلة، فهي مخترقة له، كأنها سائرة فيه بسرعة. =

وجمعها لين. وقرئ: «قوّما» على أصلها. وفيه وجهان: أنه جمع أصل كرهن ورهن. أو اكتفى فيه بالضمة عن الواو. وقرئ: «قائمًا على أصوله» ذهابًا إلى لفظ ما ﴿فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ فقطعها بإذن الله وأمره ﴿وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥] وليذل اليهود ويغيظهم إذن في قطعها، وذلك: أنّ رسول الله ﷺ حين أمر أن تقطع نخلهم وتحرق قالوا: يا محمد، قد كنت تنهىٰ عن الفساد في الأرض، فما بال قطع النخل وتحريقها؟ فكان في أنفس المؤمنين من ذلك شيء. فنزلت (١٥٦٩)، يعني: أنّ الله أذن لهم في قطعها ليزيدكم غيظًا ويضاعف لكم حسرة إذا رأيتموهم يتحكمون في أموالكم كيف أحبوا ويتصرفون فيها ما شاءوا. واتفق العلماء على أنّ حصون الكفرة وديارهم لا بأس بأن تهدم وتحرق وتغرق وترمىٰ بالمجانيق. وكذلك أشجارهم لا بأس بقلعها مثمرة كانت أو غير مثمرة. وعن ابن مسعود: قطعوا منها ما كان موضعا للقتال. فإن قلت: لم خصت اللينة بالقطع؟ قلت: إن كانت من الألوان فليستبقوا لأنفسهم العجوة والبرنية، وإن كانت من كرام النخل فليكون غيظ اليهود أشد وأشق. وروي: أن رجلين كانا يقطعان: أحدهما العجوة، والآخر اللون،

١٥٦٩ ـ رواه أبو داود في مراسيله (ص ٢٥٤) باب في قطع الشجر الحديث (٣٤٦) من طريق محمد بن إسحاق عن أبيه عن المغيرة بن عبد الرحمن قال: وحدثني عبدالله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بني النضير فذكر القصة قال: فصار إليهم فتحصنوا فقطع النبي صلى الله عليه وسلم النخل وحرق فنادوا حين رأوا النخل يقطع ويحرق: يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد فما بال قطع النخل وتحريقه وكان من أنفس المسلمين من ذلك شيء فأنزل الله عز وجل ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها...﴾.

ورواه أيضًا البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣٥٥) من طريق ابن اسحاق.

وروى الطبري في التفسير (١٢/ ٢٨) رقم (٣٣٨١٨) عن يزيد بن رومان قال: نزلت في بني النضير سورة الحشر بأسرها يذكر فيها ما أصابهم الله عز وجل به من نقمته وما سلط عليهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم وما عمل به فيهم.

وقد رواه ابن هشام في السيرة (٣/ ١٧١) الفقرة رقم (١٣١٠) من قول ابن إسحاق.

والحديث عزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٤٣٨) لابن مردويه في التفسير والواقدي في المغازي.

قال الحافظ:

أخرجه ابن إسحاق في المغازي والطبري من طريقه: حدثنا يزيد بن رومان فذكره وذكره ابن هشام عن ابن إسحاق من غير ذكر شيخه ورواه ابن مردويه من طريق ابن إسحاق عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وذكر الواقدي في المغازي «أن الذي أرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم هو حيي ابن أخطب. وروى أبو داود في المراسيل من طريق عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم نحوه. انتهى

= ينظر: ديوانه (٨٥)، والبحر المحيط (٨/ ٢٤٤)، والدر المصون (٦/ ٢٩٣).

فسألهما رسول الله ﷺ فقال هذا: تركتها لرسول الله، وقال هذا: قطعتها غيظًا للكفار (١٥٧٠). وقد استدل به على جواز الاجتهاد، وعلى جوازه بحضرة الرسول ﷺ؛ لأنهما بالاجتهاد فعلا ذلك، واحتج به من يقول: كل مجتهد مصيب.

﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾

﴿أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ جعله له فيئًا خاصة. والإيجاف من الوجيف. وهو السير السريع. ومنه قوله عليه الصلاة والسلام في الإفاضة من عرفات. «ليس البرّ بإيجاف الخيل ولا إيضاع الإبل[1] على هينتكم» (١٥٧١) ومعنى/ ٢/ ٢١٥ب ﴿فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ﴾ فما

١٥٧٠ ـ قال الزيلعي (٣/ ٤٣٩): غريب.
وقال الحافظ: لم أجده بهذا السياق.
ونقل الزيلعي عن البيهقي في الدلائل وكذا نقله الحافظ من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿ما قطعتم من لينة﴾ يعني من نخلة قال: نهى بعض المهاجرين بعضًا عن قطع النخل وقال:
قال الحافظ: لم أجده بهذا السياق لكن للبخاري في الواقدي، واستعمل على قطع النخل وحرقها رجلين من أصحابه: أبا ليلى المازني وعبدالله بن سلام فكان أبو ليلى يقطع العجوة وكان الآخر يقطع اللون فقيل لهما في ذلك فقال أبو ليلى: كانت العجوة أحرق لهم وقال ابن سلام قد عرف أن الله سيغنمهم أموالهم وكانت العجوة خير أموالهم فأنزل الله الآية. وروى البيهقي في الدلائل من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال «نهى بعض المهاجرين بعضًا عن قطع النخل وقالوا: إنما هو من مغانم المسلمين وقال الذين قطعوا بل هو غيظ للعدو فنزل القرآن». انتهى
١٥٧١ ـ أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ١٩٠) كتاب المناسك باب الدفع من عرفة، حديث (١٩٢٠)، وأحمد (١/ ٢١١) وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٢٦٥): كتاب المناسك: باب ذكر البيان أن إيجاف الخيل والإبل والإيضاع في السير للدفع من عرفة ليس البر...، حديث (٢٨٤٤).
والحاكم في المستدرك (١/ ٤٦٥) كتاب المناسك قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وأخرج البخاري (٤/ ٣٣٥) كتاب الحج: باب أمر النبي بالسكينة عند الإفاضة وإشارته بالسوط حديث (١٦٧١) بلفظ «يا أيها الناس عليكم بالسكينة والوقار فإن البر ليس في ايضاع الإبل» وكذلك النسائي (٥/ ٢٥٧): كتاب مناسك الحج: باب فرض الوقوف بعرفة، حديث برقم (٣١٨). =

---

(١) قوله: «ولا إيضاع الإبل» في الصحاح: وضع البعير وغيره. أي: أسرع في سيره وأوضعه راكبه اهـ أي: جعله مسرعًا في سيره. (ع)

أوجفتم على تحصيله وتغنمه خيلاً ولا ركابًا، ولا تعبتم في القتال عليه، وإنما مشيتم إليه على أرجلكم. والمعنى: أنّ ما خوّل الله رسوله من أموال بني النضير شيء لم تحصلوه بالقتال والغلبة، ولكن سلطه الله عليهم وعلى ما في أيديهم كما كان يسلط رسله على أعدائهم، فالأمر فيه مفوّض إليه يضعه حيث يشاء، يعني: أنه لا يقسم قسمة الغنائم التي قوتل عليها وأخذت عنوة وقهرًا، وذلك أنهم طلبوا القسمة فنزلت. لم يدخل العاطف على هذه الجملة، لأنها بيان للأولى، فهي منها غير أجنبية عنها. بين لرسول الله ﷺ ما يصنع بما أفاء الله عليه، وأمره أن يضعه حيث يضع الخمس من الغنائم مقسومًا على الأقسام الخمسة. والدولة ـ بالفتح والضم ـ وقد قرئ: بهما ما يدول للإنسان، أي يدور من الجد. يقال: دالت له الدولة. وأديل لفلان. ومعنى قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ كيلا يكون الفيء الذي حقه أن يعطى الفقراء ليكون لهم بلغة يعيشون بها جدًا بين الأغنياء يتكاثرون به. أو كيلا يكون دولة جاهلية بينهم. ومعنى الدولة الجاهلية: أن الرؤساء منهم كانوا يستأثرون بالغنيمة لأنهم أهل الرياسة والدولة الغلبة، وكانوا يقولون: من عزّ بزّ. والمعنى: كيلا يكون أخذه غلبة وأثرة جاهلية. ومنه قول الحسن: اتخذوا عباد الله خولا، ومال الله دولاً، يريد: من غلب منهم أخذه واستأثر به. وقيل: «الدولة» ما يتداول، كالغرفة: اسم ما يغترف، يعني: كيلا يكون الفيء شيئًا يتداوله الأغنياء بينهم ويتعاورونه، فلا يصيب الفقراء، والدولة ـ بالفتح ـ: بمعنى التداول، أي: كيلا يكون ذا تداول بينهم. أو كيلا يكون إمساكه تداولاً بينهم لا يخرجونه إلى الفقراء، وقرئ: «دولة» بالرفع على «كان» التامة كقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] يعني كيلا يقع دولة جاهلية ولينقطع أثرها أو كيلا يكون تداول له بينهم. أو كيلا يكون شيء متعاور بينهم غير مخرج إلى الفقراء ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ من قسمة غنيمة أو فيء ﴿فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ﴾ عن أخذه منها ﴿فَٱنتَهُوا۟﴾ عنه ولا تتبعه أنفسكم ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ أن تخالفوه وتتهاونوا بأوامره ونواهيه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ لمن خالف رسوله، والأجود أن يكون عامًا في كل ما أتى رسول الله ﷺ ونهى عنه، وأمر الفيء داخل في عمومه. وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: أنه لقي رجلاً محرمًا وعليه ثيابه فقال له: انزع عنك هذا فقال الرجل: اقرأ عليّ في هذا آية من كتاب الله. قال: نعم، فقرأها عليه (١٥٧٢).

= قال الحافظ: أخرجه أبو داود وأحمد وإسحاق والبزار والحاكم من رواية مقسم عن ابن عباس نحوه والبخاري من وجه آخر عن ابن عباس بعضه. انتهى

١٥٧٢ ـ أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٨٢) باب موضع السنة من الكتاب وبيانها له، حديث برقم (٢٣٣٨).

وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٤٤٠) وزاد نسبته إلى الثعلبي في تفسيره. =

﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾﴾

﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ بدل من قوله: ﴿وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ والمعطوف عليه[1] والذي منع الإبدال من:

= قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة حدثنا معاوية بن هشام حدثنا الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن ابن زيد عن ابن مسعود به وأخرجه ابن عبد البر في العلم من طريق يحيى بن آدم عن عطية وأبي بكر بن عياش عن ابن إسحاق عن عبدالرحمن بن زيد قال لقي عبدالله بن مسعود فذكره».

---

(١) قال محمود: «هو بدل من قوله لذي القربى وما بعده والذي منع الإبدال من لله وللرسول... إلخ» قال أحمد: مذهب أبي حنيفة أن استحقاق ذوي القربى لسهمهم من الفيء موقوف على الفقراء حتى لا يستحقه أغنياؤهم، وقد أغلظ الشافعي ـ رضي الله عنه ـ فيما نقله عنه إمام الحرمين الرد على هذا المذهب بأن الله ـ تعالى ـ علق الاستحقاق بالقرابة ولم يشترط الحاجة، وعدم اعتبار القرابة مضادة ومحادة، واعتذر إمام الحرمين لأبي حنيفة بأن الصدقات لما حرمت عليهم كان فائدة ذكرهم في خمس الفيء والغنيمة أنه لا يمنع صرف ذلك إليهم امتناع صرف الصدقات، ثم أتبع هذا العذر بأن قال: لا ينبغي أن يعبر به، فإن صبغة الآية ناصة على تعين الاستحقاق لهم تشريفًا لهم وتنبيهًا على عظم أقدارهم، فمن حمل ذلك على جواز الصرف إليهم مع معارضة هذا الجواز بجواز حرمانهم فقد عطل فحوى الآية، ثم استعظم الإمام وقع ذلك عليهم لأنهم يذهبون إلى اشتراط الإيمان في رقبة الظهار زيادة على النص، فيأتون في إثبات ذلك بالقياس لأنه يستنتج، وليس من شأنه الثبوت بالقياس. قال: فكذلك يلزمهم أن يعتقدوا أن اشتراط الفقر في القرابة واشتراط الحاجة لقرب ما ذكروه بغرض القرب؛ فأما وإن أصلهم المخصوصون من نسب الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ والثابتون من شجرته كالعجمة، فلا يبقى مع هذا لمذهبهم وجه انتهى كلام الإمام وإنما أوردته ليعلم أن معارضته لأبي حنيفة على أن اشتراط الحاجة عند أبي حنيفة مستند إلى قياس أو نحوه من الأسباب الخارجة من الآية. فلذلك ألزمه أن يكون زيادة على النص؛ فأما وقد تلقى أبو حنيفة اعتبار الحاجة من تقييد هذا البدل المذكور في الآية، فإنما يسلك معه في واد غير هذا فيقول هو بدل من المساكين لا غيره. وتقريره أنه سبحانه أراد أن يصف المساكين بصفات تؤكد استحقاقهم ويحمل الأغنياء على إيثارهم وأن لا يجدوا في صدورهم حاجة مما أوتوا، فلما قصد ذلك وقد فصل بين ذكرهم وبين ما يقصد من ذكر صفاتهم بقوله: (كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم) إلى قوله: (شديد العقاب) طرى ذكرهم ليكون توطئة للصفات المتتالية بعده، فذكر بصفة أخرى مناسبة للصفة الأولى مبدلة منها وهي الفقر، لتشهد للتطرية على فائدة الجمع لهم بين صفتي المسكنة والفقر ثم تليت صفاتهم على أثر ذلك وهي إخراجهم من ديارهم وأموالهم مهاجرين، وابتغاؤهم الفضل والرضوان من الله، ونصرهم لله ورسوله، وصدقهم في نياتهم، إلى آخر ذلك، فهذا هو الذي يرشد إليه السياق مؤيدًا بالأصل فإن ذوي القربى ذكروا بصفة الإطلاق: فالأصل بقاؤهم على ذلك حتى يتحقق أنهم مرادون بالتقييد. وما ذكرناه من صرف ذلك إلى المساكين يكفي في إقامة وزن الكلام، فبقي ذوو القربى على أصل الإطلاق، وتلك قاعدة لا يسع الحنفية مدافعتها؛ فإنهم يرون الاستثناء =

لله وللرسول والمعطوف عليهما، وإن كان المعنى لرسول الله ﷺ أن الله عزّ وجلّ أخرج رسوله من الفقراء في قوله: ﴿وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ وأنه يترفع برسول الله عن التسمية بالفقير، وأن الإبدال على ظاهر اللفظ من خلاف الواجب في تعظيم الله عزّ وجل ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ في إيمانهم وجهادهم.

﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾

﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو﴾ معطوف على المهاجرين، وهم الأنصار فإن قلت: ما معنى عطف الإيمان على الدار، ولا يقال: تبوءوا الإيمان؟ قلت: معناه تبوءوا الدار وأخلصوا الإيمان، كقوله [من الرجز]:

عَلَفْتُهَا تِبْنًا وَمَاءً بَارِدَا[1]

أو: وجعلوا الإيمان مستقرًا ومتوطنًا لهم لتمكنهم منه واستقامتهم عليه، كما جعلوا المدينة كذلك. أو: أراد دار الهجرة ودار الإيمان، فأقام لام التعريف في الدار مقام المضاف إليه، وحذف المضاف من دار الإيمان ووضع المضاف إليه مقامه. أو سمى المدينة لأنها دار الهجرة ومكان ظهور الإيمان بالإيمان ﴿مِن قَبْلِهِمْ﴾ من قبل المهاجرين؛ لأنهم سبقوهم في تبوّىء دار الهجرة والإيمان. وقيل: من قبل هجرتهم ﴿وَلَا يَجِدُونَ﴾ ولا يعلمون في أنفسهم ﴿حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟﴾ أي طلب محتاج إليه مما أوتي المهاجرون من الفيء وغيره، والمحتاج إليه يسمى حاجة؛ يقال: خذ منه حاجتك، وأعطاه من ماله حاجته، يعني: أنّ نفوسهم لم تتبع ما أعطوا ولم تطمح إلى شيء منه يحتاج إليه ﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ أي خلة، وأصلها: خصاص البيت، وهي فروجه؛ والجملة في موضع الحال، أي: مفروضة خصاصتهم، وكان رسول الله ﷺ/ ٢/ ٢١٦أ قسم أموال بني النضير

= المتعقب للجمل يختص بالجملة الأخيرة؛ لأن عوده إلينا يقيم وزن الكلام ويبقي ما تقدمهن على الأصل، ولا فرق بين التعقيب بالاستثناء والبدل وكل ما سوى هذا، مع أنه لو جعل بدلاً من ذوي القربى مع ما بعده: لم يكن إبداله من ذوي القربى إلا بدل بعض من كل؛ فإن ذوي القربى منقسمون إلى فقراء وأغنياء ولم يكن إبداله من المساكين إلا بدلاً للشيء من الشيء، وهما لعين واحدة، فيلزم أن يكون هذا البدل محسوسًا بالنوعين المذكورين في حالة واحدة، وذلك متعذر لما بين النوعين من الاختلاف والتباين، وكل منهما يتقاضى ما يأباه الآخر، فهذا القدر كاف إن شاء الله تعالى، وعليه أعرب الزجاج الآية فجعله بدلاً من المساكين خاصة، والله تعالى الموفق للصواب.

(١) تقدم.

على المهاجرين ولم يعط الأنصار إلا ثلاثة نفر محتاجين: أبا دجانة سماك بن خرشة، وسهل بن حنيف، والحارث بن الصمة. وقال لهم: «إن شئتم قسمتم للمهاجرين من أموالكم وديارِكم وشاركتموهم في هذه الغنيمة، وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ولم يقسم لكم شيء من الغنيمة، فقالت الأنصار: بل نقسم لهم من أموالنا وديارنا ونؤثرهم بالغنيمة ولا نشاركهم فيها، فنزلت. (١٥٧٣) «الشح ـ بالضم والكسر، وقد قرئ بهما ـ: اللؤم، وأن تكون نفس الرجل كزة حريصة على المنع، كما قال [من الطويل]:

يُـمَـارِسُ نَـفْـسًـا بَـيْـنَ جَـنْـبَـيْـهِ كَـزَّةً إِذَا هَـمَّ بِـالْـمَـعْـرُوفِ قَـالَـتْ لَـهُ: مَـهْـلاً[1]

وقد أضيف إلى النفس؛ لأنه غريزة فيها. وأما البخل فهو المنع نفسه. ومنه قوله

١٥٧٣ ـ ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٤٤١).

وعزاه إلى الواقدي في كتاب المغازي.

وللحديث شواهد أخرجها.

الطبري في جامع البيان (١٢/ ٤٠) حديث (٣٣٨٧٤) ولم يذكر فيها الأنصاريين الثلاثة.

وذكرهم في رواية أخرى عن عبدالله بن أبي بكر (٣٣٨٧٣).

وبنحوها أخرجها ابن إسحاق (٣/ ١٧٢ ـ سيرة ابن هشام) ـ رقم (١٣١١)، عن عبدالله بن أبي بكر، ولم يذكر الحارث أين الصحة.

ولها شاهد عند أبي داود في سننه (٣/ ١٥٦) في رواية طويلة جاء فيها «فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم أكثرها للمهاجرين وقسمها بينهم، وقسم لرجلين من الأنصار وكان ذوي حاجة ولم يقسم لأحدٍ من الأنصار غيرهما، وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٤٤١) إلى السهيلي في الروض الأنف والثعلبي في تفسيره.

قال الحافظ:

ذكره الثعلبي هكذا بغير سند. وروى الواقدي عن معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد عن أم العلاء قالت «لما غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير قال لثابت بن قيس بن شماس: أدع لي الأنصار كلهم فقال: إن أحببتم قسمت بينكم وبين المهاجرين. وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا من دوركم فقال السعدان: بل نقسمه للمهاجرين ويكونون في دورنا فرضيت الأنصار فأعطى المهاجرين ولم يعط الأنصار إلا رجلين محتاجين سهل بن حنيف وأبا دجانة ونقل سيف ابن أبي الحقيق سعد بن معاذ وكان له ذكر عندهم وعند أبي داود من رواية عبد الرزاق عن معمر طرف منه وأبهم اسم الأنصاريين وعند ابن إسحاق في المغازي: حدثني عبدالله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم أموال بني النضير على المهاجرين الأولين دون الأنصار إلا أن سهل بن حنيف وأبا دجانة ذكر فقرًا فأعطاهما. انتهى

---

(١) يصف رجلًا بالبخل، وأنه يعالج نفسه التي بين جنبيه، كزة ـ بالفتح ـ: شحيحة منقبضة عن فعل الخير إذا غلبها، وأراد المعروف دعته ثانيًا إلى البخل وحجبته عن البذل، فكأنها قالت له: أمهل فيطاوعها. ومهلًا: مصدر حذف فعله وجوبًا. وقولها: ذلك، استعارة تصريحية لوسوستها بالبخل. ينظر: أساس البلاغة (كزز).

تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]. ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ﴾ ومن غلب ما أمرته به منه وخالف هواها بمعونة الله وتوفيقه ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الظافرون بما أرادوا، وقرئ: «ومن يوقَّ».

﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾

﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ عطف أيضًا على المهاجرين: وهم الذين هاجروا من بعد. وقيل: التابعون بإحسان ﴿غِلًّا﴾ وقرئ: غمرا، وهما الحقد.

﴿۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١١﴾ لَئِنْ أُخْرِجُوا۟ لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا۟ لَا يَنصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٢﴾﴾

﴿لِإِخْوَٰنِهِمُ﴾ الذين بينهم وبينهم أخوة الكفر، ولأنهم كانوا يوالونهم ويؤاخونهم، وكانوا معهم على المؤمنين في السر ﴿وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ﴾ في قتالكم أحدًا من رسول الله والمسلمين إن حملنا عليه. أو في خذلانكم وإخلاف ما وعدناكم من النصرة ﴿لَكَٰذِبُونَ﴾ أي في مواعيدهم لليهود. وفيه دليل على صحة النبوّة: لأنه إخبار بالغيوب. فإن قلت: كيف قيل ﴿وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ﴾ بعد الإخبار بأنهم لا ينصرونهم؟ قلت: معناه: ولئن نصروهم على الفرض والتقدير، كقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] وكما يعلم ما يكون، فهو يعلم ما لا يكون لو كان كيف يكون. والمعنى: ولئن نصر المنافقون اليهود لينهزمن المنافقون ثم لا ينصرون بعد ذلك، أي: يهلكهم الله تعالى ولا ينفعهم نفاقهم لظهور كفرهم. أو لينهزمنّ اليهود ثم لا ينفعهم نصرة المنافقين.

﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِى صُدُورِهِم مِّنَ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾ لَا يُقَٰتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِى قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَآءِ جُدُرٍ ۚ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ ۚ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾ كَمَثَلِ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا۟ وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾ كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ خَٰلِدَيْنِ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٧﴾﴾

﴿رَهْبَةً﴾ مصدر رهب المبني للمفعول، كأنه قيل: أشد مرهوبية. وقوله: ﴿فِي صُدُورِهِمْ﴾ دلالة على نفاقهم، يعني: أنهم يظهرون لكم في العلانية خوف الله وأنتم أهيب في صدورهم من الله. فإن قلت: كأنهم كانوا يرهبون من الله حتى تكون رهبتهم منهم أشدّ. قلت: معناه: أن رهبتهم في السر منكم أشدّ من رهبتهم من الله التي يظهرونها لكم - وكانو يظهرون لهم رهبة شديدة من الله - ويجوز أن يريد أنّ اليهود يخافونكم في صدورهم أشدّ من خوفهم من الله؛ لأنهم كانوا قومًا أولي بأس ونجدة، فكانوا يتشجعون لهم مع إضمار الخيفة في صدورهم ﴿لَّا يَفْقَهُونَ﴾ لا يعلمون الله وعظمته حتى يخشوه حق خشيته ﴿لَا يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ لا يقدرون على مقاتلتكم ﴿جَمِيعًا﴾ مجتمعين متساندين، يعني اليهود والمنافقين ﴿إِلَّا﴾ كائنين ﴿فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ﴾ بالخنادق والدروب ﴿أَوْ مِن وَرَآءِ جُدُرٍ﴾ دون أن يصحروا لكم[1] ويبارزوكم، لقذف الله الرعب في قلوبهم، وأن تأييد الله تعالى ونصرته معكم. وقرئ: «جدر»، بالتخفيف. وجدار. وجدر وجدر، وهما: الجدار ﴿بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ يعني: أنّ البأس الشديد الذي يوصفون به إنما هو بينهم إذا اقتتلوا؛ ولو قاتلوكم لم يبق لهم ذلك البأس والشدّة؛ لأنّ الشجاع يجبن والعزيز يذل عند محاربة الله ورسوله ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا﴾ مجتمعين ذوي ألفة واتحاد ﴿وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ متفرقة لا ألفة بينها، يعني: أنّ بينهم إحنا وعداوات، فلا يتعاضدون حق التعاضد، ولا يرمون عن قوس واحدة. وهذا تجسير للمؤمنين وتشجيع لقلوبهم على قتالهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ أن تشتت القلوب مما يوهن قواهم ويعين على أرواحهم[2] ﴿كَمَثَلِ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: مثلهم كمثل أهل بدر في زمان قريب. فإن قلت: بم انتصب ﴿قَرِيبًا﴾؟ قلت: بمثل، على: كوجود مثل أهل بدر قريبًا ﴿ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾ سوء عاقبة كفرهم وعداوتهم لرسول الله ﷺ، من قولهم كلأ وبيل: وخيم سيء العاقبة، يعني: ذاقوا عذاب القتل في الدنيا ﴿وَلَهُمْ﴾ في الآخرة عذاب النار ٢/٢١٦ب مثل المنافقين في إغرائهم اليهود على القتال ووعدهم إياهم النصر، ثم متاركتهم لهم وإخلافهم ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ﴾ إذا استغوى الإنسان[3] بكيده ثم تبرأ منه في العاقبة، والمراد استغواؤه قريشًا يوم بدر؛ وقوله لهم: ﴿لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم﴾ إلى قوله: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨] وقرأ ابن مسعود: «خالدان فيها»، على أنه خبر أنّ، و﴿فِي النَّارِ﴾ لغو، وعلى القراءة المشهورة: الظرف مستقر، وخالدين فيها: حال. وقرئ: «أنا بريء» وعاقبتهما بالرفع.

---

(١) قوله: «دون أن يصحروا لكم» في الصحاح «أصحر الرجل»: خرج إلى الصحراء اهـ. (ع)

(٢) قوله: «ويعين على أرواحهم» كذا عبارة النسفي أيضًا. (ع)

(٣) قوله: «إذا استغوى الإنسان» لعله: إذ، كعبارة النسفي. (ع)

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمۡ أَنفُسَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ١٩﴾

كرر الأمر بالتقوى تأكيدًا: واتقوا الله في أداء الواجبات؛ لأنه قرن بما هو عمل، واتقوا الله في ترك المعاصي لأنه قرن بما يجري مجرى الوعيد. والغد: يوم القيامة، سماه باليوم الذي يلي يومك تقريبًا له[1] وعن الحسن: لم يزل يقربه حتى جعله كالغد. ونحوه قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمۡ تَغۡنَ بِٱلۡأَمۡسِۚ﴾ [يونس: ٢٤] يريد: تقريب الزمان الماضي. وقيل: عبر عن الآخرة بالغد كأن الدنيا والآخرة نهاران: يوم وغد. فإن قلت: ما معنى تنكير النفس والغد؟ قلت: أما تنكير النفس فاستقلال للأنفس النواظر فيما قَدَّمَنَ للآخرة، كأنه قال فلتنظر نفس واحدة في ذلك. وأما تنكير الغد فلتعظيمه وإبهام أمره، كأنه قيل: لغد لا يعرف كنهه لعظمه. وعن مالك بن دينار: مكتوب على باب الجنة: وجدنا ما عملنا، ربحنا ما قدّمنا. خسرنا ما خلفنا ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ﴾ نسوا حقه، فجعلهم ناسين حق أنفسهم بالخذلان[2]، حتى لم يسعوا لها بما ينفعهم عنده. أو فأراهم يوم القيامة من الأهوال ما نسوا فيه أنفسهم، كقوله تعالى: ﴿لَا يَرۡتَدُّ إِلَيۡهِمۡ طَرۡفُهُمۡۖ﴾ [إبراهيم: ٤٣].

﴿لَا يَسۡتَوِيٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۚ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٢٠﴾

هذا تنبيه للناس وإيذان لهم بأنهم لفرط غفلتهم وقلة فكرهم في العاقبة وتهالكهم على إيثار العاجلة واتباع الشهوات: كأنهم لا يعرفون الفرق بين الجنة والنار والبون العظيم بين أصحابهما، وأن الفوز مع أصحاب الجنة؛ فمن حقهم أن يعلموا ذلك وينبهوا عليه، كما تقول لمن يعق أباه: هو أبوك، تجعله بمنزلة من لا يعرفه، فتنبهه بذلك على حق الأبوّة الذي يقتضي البرّ والتعطف. وقد استدل أصحاب الشافعي ـ رضي الله عنه ـ بهذه الآية

---

(١) قال محمود: «سمى يوم القيامة غدًا تقريبًا له... إلخ» قال أحمد: وقد قبل في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتۡ نَفۡسٞ مَّآ أَحۡضَرَتۡ ١٤﴾ كقوله: ﴿يَوۡمَ تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ مِنۡ خَيۡرٖ مُّحۡضَرٗا﴾ حتى قيل: إنه من عكس الكلام الذي يقصد به الإفراط فيما يعكس عنه، كقوله: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ فمعنى رب ههنا هو معنى كم، وأبلغ منه قول القائل [من البسيط]:

قد أترك القرن مصفرًا أنامله ....

إلا أن الزمخشري فر من هذا المعنى، لأن الواقع قلة النفوس الناظرة في أمر المعاد، فنزله على معنى يطابق الواقع، ويمكن أن يلاحظ الأمر فيسوغ حمله على التكثير للنفوس المأمورات بالنظر في المعاد، وأنه ما من نفس إلا ومن حقها أن تمتثل هذا الأمر، وهو نظر حسن؛ فإن الفعل المسند إلى النفس ههنا ليس وقوع النظر حتى يستقل، وإنما هو طلب النظر وهو عام التعلق بكل نفس. والإنصاف: أن ما ذكره الزمخشري أمكن وأحسن، والله الموفق.

(٢) قال محمود: «جعلهم ناسين بالخذلان» قال أحمد: بل خلق فيهم النسيان.

على أن المسلم لا يقتل بالكافر، وأن الكفار لا يملكون أموال المسلمين بالقهر.

﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾﴾

هذا تمثيل وتخييل[1]، كما مرّ في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢] وقد دل عليه قوله: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ والغرض توبيخ الإنسان على قسوة قلبه وقلة تخشعه عند تلاوة القرآن وتدبر قوارعه وزواجره. وقرئ: «مصدّعًا» على الإدغام ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ﴾ إشارة إلى هذا المثل وإلى أمثاله في مواضع من التنزيل.

﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾

﴿ٱلْغَيْبِ﴾ المعدوم ﴿وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ الموجود المدرك كأنه يشاهده. وقيل: ما غاب عن العباد وما شاهدوه. وقيل: السرّ والعلانية. وقيل: الدنيا والآخرة ﴿ٱلْقُدُّوسُ﴾ بالضم والفتح ـ وقد قرئ بهما ـ البليغ في النزاهة عما يستقبح. ونظيره: السبوح، وفي تسبيح الملائكة: سبوح قدوس رب الملائكة والروح. و﴿ٱلسَّلَٰمُ﴾ بمعنى السلامة. ومنه ﴿دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [يونس: ٢٥] ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٤] وصف به مبالغة في وصف كونه سليمًا من النقائص. أو في إعطائه السلامة «والمؤمن» واهب الأمن. وقرئ بفتح الميم بمعنى المؤمن به على حذف الجار، كما تقول في قوم موسى من قوله تعالى: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾ [الأعراف: ١٥٥] المختارون بلفظ صفة السبعين. و﴿ٱلْمُهَيْمِنُ﴾ الرقيب على كل شيء، الحافظ له، مفيعل من الأمن؛ إلا أن همزته قلبت هاء. و﴿ٱلْجَبَّارُ﴾ القاهر الذي جبر خلقه على ما أراد، أي أجبره، و﴿ٱلْمُتَكَبِّرُ﴾ البليغ الكبرياء والعظمة. وقيل: المتكبر عن ظلم عباده. و﴿ٱلْخَٰلِقُ﴾ المقدر لما يوجده «والبارئ» المميز بعضه من بعض بالأشكال المختلفة. و﴿ٱلْمُصَوِّرُ﴾ الممثل. وعن حاطب بن أبي بلتعة أنه قرأ: «البارىء المصوّر»، بفتح الواو ونصب الراء، أي: الذي يبرأ المصوّر أي: يميز ما يصوّره بتفاوت الهيئات.

---

(١) قال محمود: «هذا تمثيل وتخييل كما تقدم... إلخ» قال أحمد: وهذا مما تقدم إنكاري عليه فيه، أفلا كان يتأدب بأدب الآية: حيث سمى الله هذا مثلاً ولم يقل: وتلك الخيالات نضربها للناس، ألهمنا الله حسن الأدب معه والله الموفق.

وقرأ ابن مسعود: «وما في الأرض».

عن أبي هريرة رضي الله عنه: سألت حبيبي ﷺ عن اسم الله الأعظم فقال: «عليك بآخر الحشر فأكثر قراءته» (١٥٧٤) فأعدت عليه/ ٢/ ٢١٧أ فأعاد عليّ، فأعدت عليه فأعاد عليّ. عن رسول الله ﷺ: (١٥٧٥) «من قرأ سورة الحشر غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

١٥٧٤ ـ ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٤٤٢). وعزاه إلى الثعلبي عن أبي هريرة، وله شاهد أخرجه الواحدي في الوسيط من حديث ابن عباس «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم» اسم الله الأعظم في ست آيات في آخر سورة الحشر. (٤/ ٢٨٠).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦/ ٣٠٠) وعزاه إلى الديلمي.
قال الحافظ:
أخرجه الثعلبي من رواية علي بن زريق عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه وفي الواحدي من حديث ابن عباس رفعه «اسم الله الأعظم في ست آيات من آخر سورة الحشر». انتهى

١٥٧٥ ـ تقدم برقم ٣٤٦.
قال الحافظ: أخرجه الثعلبي من رواية يزيد بن أبان عن أنس بهذا. انتهى

obeikandl.com